

إلى السيد وزير الداخلية

تحت إشراف السيد رئيس مجلس المستشارين المحترم

الموضوع : سؤال كتابي حول
عدم تمكين بعض العمال بالدار البيضاء، الاتحاد الوطني للشغل بالمغرب من
وصولات إيداع المكاتب النقابية
السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته، وبعد،

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد
السيد الوزير المحترم،

خلافا لما تنص عليه أحكام الظهير الشريف رقم 1.57.119 بشأن النقابات المهنية، لا سيما الفصلين 2 و3 منه، ترفض
كل من عمالة مقاطعات الدار البيضاء أنفا و عمالة مقاطعة عين الشق و عمالة مديونة و عمالة المحمدية، تسليم وصولات عن
إيداع ملفات تأسيس مكاتب نقابية تابعة للاتحاد الوطني للشغل بالمغرب. وأمام هذا الخرق السافر للمقتضيات القانونية
المنظمة للعمل النقابي، تكون السلطات التابعة للعمال المذكورة، قد تجاوزت اختصاصها في مجال يشكل نظاما للتصريح،
لا تتوقف فيه الممارسة على الإذن أو الترخيص من السلطات المحلية.
لذا نسألكم السيد الوزير المحترم:
- لماذا ترفض مصالح عمالة مقاطعات الدار البيضاء أنفا و عمالة مقاطعة عين الشق و عمالة مديونة و عمالة المحمدية، تسليم
وصولات الإيداع عن تأسيس مكاتب نقابية تابعة للاتحاد الوطني للشغل بالمغرب؟
- ماهي الإجراءات التي ستتخذونها لتمكين المكاتب النقابية من وصولات عن الإيداع؟
وتفضلوا بقبول فائق التقدير والاحترام.

صاحب السؤال

عبد الصمد مريمي